

## حكم صلاة المنفرد خلف الصف الشیخ سلیمان العلوان

سلیمان العلوان

واحدة الخلافة وهي الصلاة خلف الصف منفردا. وللعلماء في ذلك ثلاثة مذاهب منهم من قال ان الصلاة تصح مطلقا. وان المصاب فمستحب غير واجبة وهذا قول الجمهور. ومنهم من قال بـ [00:00:00](#)

انا مصاب فشرط لصحة الصلاة. فمن صلی منفردا وجب عليه اعادة الصلاة. سواء كان للضرورة او لغير ضرورة وهذا المشهور في مذهب الامام احمد رحمه الله. ومنهم من قابل للمصاب فواجبة. اذا كان يجد احدا [00:00:30](#) -

فاما لم نجد احدا صلی خلف الصف. لأن الواجبات تسقط بالعذر. وهذا اختيار شیخ الاسلام ابن تیمیة رحمه الله الحجة في هذا هو حديث علي بن شیبان وحديث وابسة ان النبي صلی الله عليه وسلم رأى رجلا يصلی خلف الصف فامرہ یعید الصلاة. وهذا الحديث جذبته طائفتان [00:00:50](#) -

طائفة تتقول بان هذا الرجل لم يكن قد وجد حين صلی وحده امر یعید الصلاة. ولكن هذا ما في روایة تدل عليه. ما في روایة تشهد بـ [00:01:20](#) -

وطائفة تتقول بان هذا الرجل لعله لم یجد فرحة. فصلی وحده فامر باعادة الصلاة تتقول لعله وجد فرحة. والحقيقة ما في شيء یثبت لا لهؤلاء ولا لهؤلاء يعني لو كان الرجل قد وجد فرحة واهمل يكون الحكم اذا في المهمل في من یجلس فرحة وصلی وحده - [00:01:40](#)

لان النبي قال في ولا صلاة منفرد خلف الصف. ولكن القاعدة ان الواجبات تسقط مع العذر [00:02:10](#) -